تحرك عاجل

مُعارِضة تتعرَّض للمضايقة القضائية

تواجه المُعارِضة عبير موسي المُحتَجَزة تعسفًا التحقيق الجنائي في إطار تحقيقين قضائيين منفصلين، على خلفية ممارستها المشروعة لحقيها في حرية التعبير والتجمع السلمي. فقد تقدمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بأربع شكايات ضد عبير بعد انتقاداتها العلنية للعملية الانتخابية. ويجري التحقيق معها بموجب المرسوم عدد 54 القمعي المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال. وتواجه عبير موسي أيضًا تحقيقًا منفصلًا بسبب ممارسة حقها في حرية التجمع على خلفية تظاهرتين نظّمهما حزبها السياسي الحزب الدستوري الحر. وتُحتَجَز عبير موسي ظلمًا منذ 3 أكتوبر/تشرين الأول 2023، بسبب محاولتها التقدُم بطعن ضد المراسيم الرئاسية الصادرة قبل انعقاد الانتخابات المحلية. يجب على السلطات التونسية الإفراج عن عبير موسي على الفور وإسقاط التهم المُوجَّهة إليها؛ إذ أنها لا تستند سوى إلى الممارسة السلمية لحقيها في حرية التعبير والتجمع السلمي.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مناشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

رئيس الجمهورية التونسية، قيس سعيّد
طريق حلق الوادي
الموقع الأثري بقرطاج، تونس العاصمة
البريد الإلكتروني: contact@carthage.tn
تويتر: @TnPresidency

السيد الرئيس،
تحية طيبة وبعد...

أحثكم على أن تُفرجوا على الفور عن عبير موسي وأن توقفوا جميع التحقيقات الجنائية معها، والتي تستند إلى مجرد ممارستها المشروعة لحقوقها الإنسانية. ويجري التحقيق معها بموجب قانون حماية المعطيات الشخصية والمرسوم عدد 54 لسنة 2022 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال. وقد أعربت

عن رغبتها في الترشُّح للانتخابات الرئاسية المقبلة المقرر انعقادها في أكتوبر/تشرين الأول 2024، بحسب ما ذكره أحد أعضاء حزبها السياسي.

وتقدمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بأربع شكايات ضد عبير موسي أمام المحكمة الابتدائية في تونس العاصمة، استنادًا إلى منشوراتها على منصات التواصل الاجتماعي، بما فيها مقطعي فيديو نشرتهما على حساباتها في جانفي/كانون الثاني 2023، وانتقدت فيهما العملية الانتخابية ووصفت الانتخابات التشريعية بأنها "مزورة". واستندت شكاية أخرى أيضًا إلى رسالة مفتوحة نشرتها عبير موسي على حساباتها على منصات التواصل الاجتماعي في 12 جوان/حزيران 2023، ووجّهت فيها انتقادًا لاذعًا للرئيس سعيّد لاتخاذه إجراءات منفردة؛ واُتُّهِمَت في هذه الشكاية بـ"إهانة موظف عمومي ونشر أخبار كاذبة"، بموجب الفصل 24 من المرسوم رقم 54. وفي 21 فيفري/شباط 2024، أمر قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية في تونس العاصمة باحتجازها رهن الإيقاف التحفظي. وتدخل الانتقادات المشروعة التي صرّحت بها عبير موسي بشأن الإجراءات العامة والموظفين العموميين ضمن حماية القانون الدولي، ولا ينبغي أن تُلاحَق قضائيًا بسبب التعبير عن آرائها.

وفي إطار قضية أخرى، وُجِّهَت إلى عبير موسي شكايتان أخريان على خلفية تظاهرات نظّمهما الحزب الدستوري الحر، وهو الحزب السياسي الذي تترأسه. وجاءت الشكاية الأولى من وزارة الشؤون الخارجية فيما يتعلق بتظاهرة نظّمها الحزب أمام مقر الوزارة بتونس العاصمة في سبتمبر/أيلول 2023، بسبب تجاوزها للمدة القصوى المحددة للتظاهرة. أما الشكاية الثانية، فجاءت من اتحاد علماء المسلمين التونسي، وهي منظمة دينية، بعد اعتصامات نظّمها الحزب أمام مقر الاتحاد بتونس العاصمة في أوت/آب 2022، وانتقدت خلالها عبير موسي الاتحاد والرئيس سعيّد والهيئة العليا المستقلة للانتخابات. واُتُّهِمَت بنشر معلومات كاذبة.

وأحثكم على أن تُفرجوا عن عبير موسي على الفور، وأن تُسقطوا جميع التهم المَّوجهة إليها بسبب نشاطها السياسي السلمي. وريثما يُفرَج عنها، يجب أن تُتاح لها سبل الاتصال المنتظمة بأسرتها ومحاميها وأن تتوفر لها الرعاية الطبية الكافية وأن تتوافق ظروف احتجازها مع المعايير الدولية لمعاملة السجناء.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

معلومات إضافية

عبير موسي (48 عامًا) هي محامية ورئيسة الحزب الدستوري الحر ومُعارِضة سياسية بارزة للرئيس قيس سعيّد. وكانت عضوًا بالبرلمان في الفترة بين 2019 و2021. وبحسب ما جاء في رسالة منشورة على صفحتها على منصات التواصل الاجتماعي، فإن حالة عبير موسي الصحية آخذة بالتدهور في الحجز، إذ تعاني من آلام في رأسها ورقبتها وساقيها وكتفيها وظهرها. فقد كانت قد بدأت، في 28 نوفمبر/تشرين الثاني، إضرابًا عن الطعام استمر 16 يومًا، بينما أضربت لمدة يومين عن الطعام والماء من 26 إلى 28 جانفي/كانون الثاني 2024، احتجاجًا على احتجازها ظلمًا. وفي 3 أكتوبر/تشرين الأول 2023، بعد 11 يومًا من الإعراب عن رغبتها في خوض الانتخابات الرئاسية المقبلة، اعتقلتها قوات الأمن أمام مكتب الضبط المُلحَق بالقصر الرئاسي في قرطاج، شمال شرق تونس العاصمة. وحاولت عبير موسي التقدُم بطعن ضد المراسيم الرئاسية إلى الإدارة المختصة، لكنها مُنِعَت من ذلك. ومن جانبها، احتجت على هذا المنع التعسفي بإصرارها على المرابطة أمام مبنى مكتب الضبط ونشرت بثًا مباشرًا بذلك على فيسبوك.

ووفقًا لما ذكره شهود عيان ومحاموها، ألقت قوات الأمن القبض عليها واقتادتها إلى مكان مجهول لنحو ساعتين قبل أن يتقفى ممثلوها القانونيون أثرها إلى قسم شرطة في حي حلق الوادي، بتونس العاصمة. وأخبر محامو عبير موسي منظمة العفو الدولية أيضًا أنها تعرَّضت لإصابات بدنية، بعد استخدام الشرطة للقوة المفرطة معها خلال الاعتقال. وأضاف المحامون أن السلطات منعتهم من الوصول إلى موكلتهم خلال استجواب الشرطة، في خرق صريح لحقوقها في مراعاة الأصول القانونية الواجبة، ولم يعلموا إلا بعد ذلك بقرار النيابة الاحتفاظ بها في الإيقاف بعد احتجازها لمدة 48 ساعة لدى الشرطة. ووفقًا لما ذكره محامو عبير موسي، تجاهل الضباط الذين احتجزوها، خلال الليلة الأولى من الاحتجاز لدى الشرطة، طلبها للحصول على الأدوية المُفترَض أن تتلقاها في وقتها المحدد يوميًا، ما أدى إلى مضاعفات صحية انتهت بدخولها المستشفى في الأيام اللاحقة. وفي 5 أكتوبر/تشرين الأول، استجوب قاضي تحقيق بالمحكمة الابتدائية في تونس العاصمة عبير موسي على خلفية تهم بمحاولة "تبديل هيئة الدولة" و"حمل السكان على مهاجمة بعضهم بعضًا في التراب التونسي" و"الاعتداء المقصود منه إثارة الهرج"، بموجب الفصل 72 من المجلة الجزائية، و"معالجة معطيات شخصية دون الحصول على الموافقة المسبقة للشخص المعني بالمعالجة" و"تعطيل حرية العمل"، بموجب الفصلين 27 و87 من قانون حماية المعطيات الشخصية. وفي 30 جانفي/كانون الثاني، أسقط قاضي التحقيق التهم المُوجَّهة إليها بموجب الفصل 72 من المجلة، وفقًا لمحاميها.

وذكرت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في تعليقها العام رقم 34 أنه "عندما تفرض دولة طرف قيودًا على ممارسة حرية التعبير، لا يجوز أن تُعرِّض هذه القيود الحق نفسه للخطر". ومن ثَمّ، تنتهك أي

قيود لا تتوافق مع هذا الشرط الحق في حرية التعبير، حتى وإن لم تفضِ إلى فرض عقوبة. فلا تنتهك هذه القيود الحق في حرية التعبير لمن تُفرَض عليهم فحسب، بل أيضًا حق الآخرين في تلقي المعلومات والأفكار. ولا يجب أن تتضمن هذه القيود فرض الرقابة على الانتقادات المُوجَّهة إلى الشخصيات العامة أو الموظفين الحكوميين. وفي الواقع، يُطالَب بموجب القانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، فيما يتعلق بمسائل حقوق الآخرين وسمعتهم، بأن يتحلوا بقدر أكبر من التسامح مع الانتقاد والتدقيق في تصرفاتهم، مقارنةً بالأفراد العاديين. ولا يجب أن تُفرَض عقوبات أشد صرامةً على من يوجِّه إهانة أو يُشهِّر بالمسؤولين العموميين. وفي هذا الصدد، أشارت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، في تعليقها العام رقم 34، إلى مشروعية توجيه الانتقاد إلى أي شخصية عامة، وذكرت أنه لا ينبغي حظر انتقاد المؤسسات العامة. وقالت اللجنة إنه "في حالات النقاش العام الذي يتعلق بشخصيات عامة في المجال السياسي والمؤسسات العامة، فإن العهد يولي أهمية بالغة بشكل استثنائي لكفالة التعبير غير المُقيّد. ولذلك، فإن مجرد اعتبار أن أشكال التعبير مهينة للشخصية العامة لا يكفي لتبرير فرض عقوبات".

وإضافة إلى ذلك، ينبغي التعامل مع التشهير، وفقًا للقانون الدولي، على أنه مسألة مدنية لا جنائية ولا ينبغي المعاقبة عليها بالسجن. ويعني هذا أنه ينبغي لأي مسؤول عمومي أو غيره اللجوء إلى محاكم مدنية لا جنائية، إذا أراد الانتصاف في قضايا تتعلق بالتشهير. ويتمثل الغرض الوحيد من القوانين المتعلقة بالتشهير والإهانة والقدح والذم حماية سمعة الأشخاص، لا منع انتقاد الحكومات. وينتهك استخدام القوانين المتعلقة بالتشهير، التي يُقصَد بها أو يترتب عليها منع توجيه الانتقادات سلميًا إلى الحكومات أو الموظفين العموميين، الحق في حرية التعبير.

وفي 25 جويلية/تموز 2021، استولى الرئيس سعيّد على سلطات الطوارئ التي قال إنها ممنوحة له بموجب دستور تونس لعام 2014. ومنذ فيفري/شباط 2023، تشهد أوضاع حقوق الإنسان في تونس تدهورًا متسارعًا، مع استهداف العديد من المُعارِضين. وفتحت السلطات تحقيقات جنائية مع 74 شخصًا على الأقل من المُعارِضين والأعداء المُفترَضين للرئيس، من بينهم ما لا يقل عن 44 مُتهمًا بجرائم تتعلق بالممارسة السلمية لحقوقهم الإنسانية.

لغة المخاطبة المُفضَّلة: اللغة العربية أو الفرنسية أو الإنجليزية
يمكنكم أيضًا استخدام لغتكم الأم.

يُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن حتى: 18 أفريل/نيسان 2024
ويُرجى مراجعة مكتب منظمة العفو الدولية في بلدكم، إذا رغبتم في إرسال المناشدات بعد الموعد النهائي المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المُفضَّلة: عبير موسي (صيغ المؤنث)

رابط التحرك العاجل السابق:

/https://www.amnesty.org/en/documents/mde30/7517/2023/ar